



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (74) لسنة 2021 ميلادية
بتقرير حكم

مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس /2021م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (52) لسنة 2021م، بتقرير بعض الأحكام في شأن إدارة بعض الأجهزة.


“قرار”

مادة (1)

يستثنى جهاز تنفيذ وإدارة مشروعات الطرق الحديدية من أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (52) لسنة 2021م المشار إليه.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


مجلس الوزراء

